

اعمال الرفع المساحى مشروع اعمال الجسر الترابى لمشروع القطار الكهربائى السريع (اكتوبر / اسوان)
فى المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثانى) (المرحلة الثانية)

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة
للطرق والكبارى
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS AND BRIDGES
(GARAB)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

اعمال الرفع المساحى مشروع اعمال الجسر الترابى لمشروع القطار الكهربائى
السريع (اكتوبر / اسوان)
فى المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثانى) (المرحلة الثانية)

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متما لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الطرق

مهندس /

"حسام بدر الدين"

رئيس الإدارة المركزية
لمنطقة بنى سويف

مهندس /

"طارق الجزار"

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

"محسن محمد زهران"

رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية و الإدارية

محاسب /

"أبويكر احمد حسن عساف"



اعمال الرفع المساحي لمشروع اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (اكتوبر / اسوان)
في المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثاني) (المرحلة الثانية)

الباب الاول- الشروط العامة

أعمال الرفع المساحي

**لمشروع اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
(اكتوبر / اسوان)
في المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثاني)
(المرحلة الثانية)**

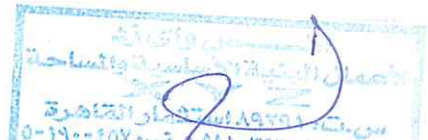
مادة ١ - عام :

١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تُعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل
- ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .
- و تنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .
- لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالأطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملا لأحكامه ومفسرا لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- GARB أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري .
- ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري أو المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثلهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.



اعمال الرفع المساحى مشروع اعمال الجسر الترابى لمشروع القطار الكهربائى السريع (اكتوبر / اسوان)
فى المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثانى) (المرحلة الثانية)

- ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.
المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون اضافة تعريفية او توصيف) جميع
الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقا لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع
الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والأشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد
الجودة.
ث- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات
شفوية سابقة .
ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم
الخدمات الاستشارية للمشروع .
و- عقد مقاوله : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق
والأعمال الصناعية .
ح- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه
وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق
والكبارى بدون أي اعتراض من الاستشاري.

١-٣ وصف المشروع

تقديم اعمال الرفع المساحى مشروع اعمال الجسر الترابى لمشروع القطار الكهربائى السريع
(اكتوبر / اسوان) فى المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثانى) (المرحلة الثانية) ويعد هذا
العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولا مستقلا
يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم
مسئولا بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار او مطالبات.

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

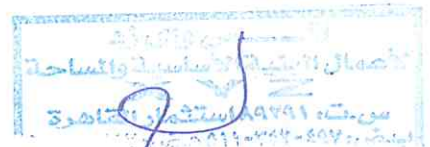
تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد) :

- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال الرفع المساحى .

الأعمال المساحية :

١. رفع مساحى للطريق القائم ويشمل نهر الطريق - الطبانات - الميول الجانبية - اعمال
الحمايات - خطوط الكهرباء - الاستراحات - مناطق الخدمة - جميع المرافق والكيانات
على جانبية الطريق بشريحة ٥٠ م من كل اتجاه وطبقا لتعليمات المنطقة المشرفة .
٢. اعمال تثبيت نقاط التحكم مساحية من الخرسانة على جانبي الطريق القائم للطريق المقترح
ويتم الرصد بواسطة اجهزة الرصد على الاقمار الصناعية GPS ثنائي التردد وتحديد منسوبها
وإحداثياتها بدقة + ٢ سم وطبقاً لإحداثيات الجمهورية وهيئة المساحة المصرية .
٣. اعمال الرفع المساحى لمحاور الطرق لكل اتجاه لا يقل عن نقطة كل ٢٠ م .



اعمال الرفع المساحي مشروع اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (اكتوبر / اسوان)
في المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثاني) (المرحلة الثانية)

٤. اعمال الرفع المساحي للقطاعات العرضية للطرق الرئيسية بحيث تكون المسافة الطولية بين القطاعات لا تزيد عن ٢٠ م وعند كل تغير والمسافات العرضية للقطاع تنتهي بمسافة لا تقل عن ١٠ م بعد نهاية الميل لطريق الرئيسي ويتم الرفع العرضي للقطاع بمعدل نقطة كل ٥ م عرضياً .

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل مناسبة لتغطية جميع مراحل وقطاعات تنفيذ المشروع وتقديمه للهيئة.

الدراسات واعمال الرفع المساحي :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمد عليها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

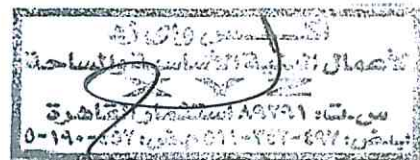
ثانياً: التقارير النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخة علي اقراص مدمجه و(٥) نسخة ورقية لكل الاعمال .

مادة ٥ - أتعاب الاستشاري :

٢	بيان الأعمال	الكمية	الوحدة	السعر قبل المفاوضة	الاجمالى قبل المفاوضة	السعر بعد المفاوضة	الاجمالى بعد المفاوضة
١	عرض الشريحة ٥٠ متر على جانبي الطريق (رفع مبدئي)	١٤٦,٢٥	كم			٦٠٠٠	٨٧٧,٥٠٠
٢	رصد وتثبيت الثوابت لكامل القطاع والمحطات	٣٥	نقطة			٣٤٠٠	١١٩,٠٠٠
الاجمالى بعد المفاوضة (فقط لا غير)							
							٩٩٦,٥٠٠

- تحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات.... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذہ الجامعات والذين قد تري الهيئة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد علي الوجه الاكمل .
- اتعاب الاستشاري شاملة التنقلات والاقامة والاعاشة لفريق العمل التابع له والاجهزة اللازمة لتنفيذ المهام المكلف بها وجميع المصاريف الادارية المباشرة وغير مباشرة سواء في المكتب او الموقع .



اعمال الرفع المساحى مشروع اعمال الجسر الترابى لمشروع القطار الكهربائى السريع (اكتوبر / اسوان)
فى المسافة من بنى مزار حتى منفلوط (القطاع الثانى) (المرحلة الثانية)

مادة ٦ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بأعمال الرفع المساحى فور نهوها واعتمادها من الهيئة من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقا للوائح والقوانين المنظمة لذلك.
- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع

مادة ٧ - الخصومات حال الإخلال ببند لائحة الأتعاب:

- فى حال التقصير فى بنود الدراسات واعمال الرفع المساحى أو أى من مهام عقده يحق للهيئة تكليف استشاري آخر بتنفيذها مهما بلغت قيمتها خصما من مستحقات الاستشارى مهما بلغت قيمتها وذلك بعد اذاره ولا يحق للطرف الثانى (الاستشارى) الرجوع على الهيئة بأى مطالبات أو تعويضات أيا كان نوعها حال ذلك.

مادة ٨ - مدة العقد :

- يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة فى عناصر الخدمات الاستشاريه فى مدة ٤ شهور .

مادة ٩ - مسئولية الاستشارى عن أعماله

- يتحمل الإستشارى كامل المسئولية عن الأضرار التى قد تترتب على وجود أى تأخير فى الأعمال أو وجود أى خطأ فى الاعمال الرفع المساحى
- يتحمل الاستشاري الاثار الناتجة عن الاضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده.

مادة ١٠ - مدة ضمان الاستشارى لأعماله

- يتحمل الاستشاري مسئولياته بسبب خطأ أو الرفع المساحي وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة ١١ - القانون :-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

